

مخضر اجتماع

الجمعية العمومية غير العادية
تقوم بأعمال الجمعية العمومية العادية
لبنك بيبيلوس - سورية ش.م.م.ع
بتاريخ ٢٣-٤-٢٠١٢

بناءً على الدعوة الموجهة من مجلس الإدارة إلى السادة المساهمين في شركة بنك بيبيلوس - سورية المساهمة لحضور اجتماع الجمعية العمومية غير العادية التي تقوم بأعمال الجمعية العمومية العادية التي تقرر انعقادها في الساعة الحادية عشرة من يوم الاثنين الواقع في ٢٣ / ٠٤ / ٢٠١٢ في فندق Four Seasons بدمشق وفي حال عدم اكتمال النصاب يكون الاجتماع الثاني في ذات اليوم الاثنين الواقع في ٢٣ / ٤ / ٢٠١٢ بذات المكان عند الساعة الثانية عشرة ظهراً ، والتي تم نشرها في صحيفتين يوميتين على مدى يومين والمرفق نسخة عنها مع هذا المحضر والمتضمنة جدول أعمال الجلسة وفق ما يوجبه قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم (٢٩) لعام ٢٠١١، وذلك في الصحف التالية:

الصحيفة	رقم العدد	رقم الصفحة	تاريخ العدد
تشرين	١١٣٦٨	٨	٢٠١٢-٤-٢
الوطن	١٣٨٠	١٢	٢٠١٢-٤-٢
تشرين	١١٣٦٩	١٦	٢٠١٢-٤-٣
الوطن	١٣٨١	٩	٢٠١٢-٤-٣

وبناءً على الكتاب الموجه إلى وزارة الاقتصاد والتجارة رقم ١٠٠/LG/٢٧٩ بتاريخ ٠٤/٠٤/٢٠١٢ والمتضمن إبلاغها الدعوة المذكورة وذلك لتسمية مندوب عنها لحضور هذا الاجتماع.

وبناءً على الكتاب الموجه لمصرف سورية المركزي رقم ١٠٠/LG/٢٨٠ بتاريخ ٠٤/٠٤/٢٠١٢ والمتضمن إبلاغه الدعوة المذكورة وذلك لتسمية مندوب عنه لحضور هذا الاجتماع.

وبناءً على الكتاب الموجه لهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية رقم ١٠٠/LG/٢٨١ بتاريخ ٠٤/٠٤/٢٠١٢ والمتضمن إبلاغه الدعوة المذكورة وذلك لتسمية مندوب عنها لحضور هذا الاجتماع.

فقد اجتمعت الجمعية العمومية غير العادية التي تقوم بأعمال الجمعية العمومية العادية لشركة بنك بيبيلوس - سورية المساهمة المغفلة العامة اجتماعها الأول في الزمان والمكان المحددين في الدعوة وذلك بحضور عدد من المساهمين الذين يحملون أسهماً بالأصالة وعددها (٧,٧٠٣,٢٨٤ سهماً) وتشكل ما نسبته (٦٢.٩٣٥٣ %) من رأسمال بنك بيبيلوس - سورية وبالوكالة (٢,٥٣٩,٤٦٧ سهماً) وتشكل ما نسبته (٢٠.٧٤٧٣ %) من رأسمال بنك بيبيلوس - سورية ويكون عدد الأسهم الإجمالي الممثلة (١٠,٢٤٢,٧٥١ سهماً) وتشكل ما نسبته (٨٣.٦٨٢٦ %) من رأسمال بنك بيبيلوس - سورية (وفق جدول الحضور المرفق). ٢٥ نيسان ٢٠١٢

كما حضر هذا الاجتماع السيدان علي صليح زعزعة وعتار بموجب الكتاب رقم (١/١٠/٢٣٥) بتاريخ ٢٠١٢/٠٤/١٨ كمندوبين عن وزارة الاقتصاد والتجارة، والسيدات غدير بوزدان وهدية الهبل وهدي قصبياتي

الوارد:	517
تاريخ	2012 / 04 / 26
يقدم دمشق للأوراق المالية	

وراما خربوطلي بموجب الكتاب رقم ١٤٦٣ تاريخ ١٢/٠٤/٢٠١٢ كمندوبين عن مصرف سورية المركزي، والأنسة هبة النابلسي والسيدة خلود السراج بموجب الكتاب رقم (٣٣٥/ص-١م) تاريخ ١١/٠٤/٢٠١٢ كمندوبين عن هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية.

وحيث أن شروط انعقاد الاجتماع قد توافرت من حيث إصدار الدعوة وحضور مساهمين بأكثر من النصاب الذي توجبه المادة (١٧٠) من قانون الشركات رقم (٢٩) لعام ٢٠١١ وتمثيل وزارة الاقتصاد والتجارة بمندوب عنها، وتمثيل مصرف سورية المركزي بمندوب عنه، وتمثيل هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بمندوب عنها، فإن هذا الاجتماع يكتسب الصفة القانونية لانعقاده.

بعد أن تنازل كافة الحضور عن الشروط الشكلية للدعوة، بدأت الجمعية العمومية غير العادية استناداً لأحكام المادتين ١٨١ و ٢/١٨٢ من قانون الشركات.

ترأس الجمعية العمومية غير العادية التي تقوم بأعمال الجمعية العادية رئيس مجلس إدارة الشركة السيد سمعان باسيل الذي قام بتسمية كل من السيدين سمير حسن و جمال الدين قنبرية مراقبي تصويت والمحامي هاني ببيتجانة مدوناً لوقائع الجلسة.

ومن ثم بدأ بتناول النقاط التي جاء عليها جدول الأعمال التالي:

أولاً: سماع تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية ٢٠١١ المتضمن حسابات الشركة ميزانيتها وخطة العمل للسنة المالية ٢٠١٢.

ثانياً: سماع تقرير مدقق الحسابات عن الميزانية الختامية وحسابات الأرباح والخسائر المقدمة من مجلس الإدارة.

ثالثاً: مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والمصادقة عليهما.

رابعاً: مناقشة أرباح الشركة أو خسائرها والميزانية الختامية والمصادقة عليها.

خامساً: إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والمدير العام وممثلي الشركة عن أعمالهم لسنة ٢٠١١.

سادساً: الاطلاع والمصادقة على النظام الأساسي المعدل.

سابعاً: تكوين الاحتياطيات (إن أمكن).

ثامناً: انتخاب مجلس إدارة جديد وتعيين تعويضاته.

تاسعاً: انتخاب مدقق الحسابات الخارجي وتحديد تعويضاته.

عاشراً: الموافقة على عقد الإدارة المبرم مع بنك بيبيلوس ش.م.ل. وفقاً لأحكام مصرف سورية المركزي.

الحادي عشر: أي أمر يطرحه حاملو أسهم يمثلون ١٠% من رأسمال الشركة

في بداية الاجتماع رحب السيد رئيس المجلس باسمه وباسم مجلس الإدارة بالسيدات والسادة ممثلي وزارة الاقتصاد والتجارة ومصرف سورية المركزي وهيئة الأوراق والأسواق المالية والحضور الكريم من المساهمين ثم بدأ العمل بجدول أعمال الجمعية العمومية غير العادية.



Handwritten signature and initials.

أولاً: سماع تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية ٢٠١١ المتضمن حسابات الشركة ميزانيتها و خطة العمل للسنة المالية ٢٠١٢. والمصادقة عليه

تمت تلاوة تقرير مجلس الإدارة المقدم إلى الجمعية العمومية الذي تضمن كشفاً بالعمليات التي نفذها البنك خلال السنة المالية المنصرمة وعرض على الجمعية العمومية الحسابات السنوية الموقوفة في نهاية ٢٠١١/١٢/٣١ وقد أشار مجلس الإدارة إلى أن الحسابات النهائية للبنك في نهاية ٢٠١١/١٢/٣١ تظهر أرباحاً صافية وقدرها /١٦٩.٢٩٢.٤٤٠/ مليون ل.س ناتجة عن أرباح غير محققة في سعر القطع وقدرها /٦٠١.٣١٤.١٨١/ مليون ل.س حسب تقرير الميزانية الختامية للبنك.

كما عرض التقرير خطط عمل البنك للعام للسنة المالية ٢٠١٢.

وفي نهاية التقرير تقدم مجلس الإدارة (قبل انتهاء ولايته) باقتراح أن يتم تحويل الأرباح إلى الاحتياطي الاختياري لعدة أسباب أهمها:

- إنها ناتجة عن أرباح غير محققة.
- وضعها بالاحتياطي الاختياري يعزز من مالية البنك لمواجهة الأزمة التي تمر بها المصارف في سورية (بسبب الأزمة السياسية) وذلك خلال عام ٢٠١٢
- ترفع من موجودات الشركة وبالتالي من قيمة السهم .


ثانياً: سماع تقرير مدقق الحسابات عن الميزانية الختامية وحسابات الأرباح والخسائر المقدمة من مجلس الإدارة والمصادقة عليه.


بين مفتش حسابات البنك والمدقق الخارجي أنه تم تدقيق ميزانية البنك كما هي في نهاية ٢٠١١/١٢/٣١ كما تم تدقيق بيانات الأرباح والخسائر التي أظهرت أرباحاً صافية وقدرها /١٦٩.٢٩٢.٤٤٠/ مليون ل.س علماً بأن الحسابات الختامية تتضمن أرباح غير محققة في سعر القطع وقدرها /٦٠١.٣١٤.١٨١/ مليون ل.س وخلص تقرير مفتش الحسابات إلى توافق الميزانية والحسابات مع معايير الحسابات الدولية وصحتها كما خلص إلى اقتراح قبول الحسابات و الميزانية وتقرير مجلس الإدارة.

ثالثاً: مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والمصادقة عليهما مناقشة (تمت مناقشة التقريرين أعلاه والمصادقة عليهما) .

ناقشت الجمعية العمومية غير العادية تقرير مجلس الإدارة وتقرير مدقق الحسابات والميزانية الختامية بجانيهما الموجودات والمطالب وكذلك حسابات الأرباح والخسائر والتي تشير إلى أن الميزانية الختامية وحسابات النتائج المالية للسنة المالية ٢٠١١.

بعد المناقشة التقريرين من قبل المساهمين ، تم طرحهما للتصويت. وافقت الجمعية العمومية بالإجماع على تقرير مجلس الإدارة والميزانية الختامية وحسابات الأرباح والخسائر وتحويل الأرباح للسنة المالية ٢٠١٢ إلى الاحتياطي الاختياري كما وافقت بالإجماع على تقرير مدقق الحسابات.





رابعاً: مناقشة أرباح الشركة أو خسائرها والميزانية الختامية والمصادقة عليها.

بين المدير العام ما هو المقصود بالأرباح الغير محققة في الميزانية وذلك نتيجة اختلاف قيمة القطع الأجنبي بين السنة المالية ٢٠١٠، ٢٠١١، وبالتالي هذه الأرباح لا يمكن توزيعها.

تم تلاوة الميزانية بجانبها الموجودات والمطالب وكذلك حساب الأرباح والخسائر والتي تشير إلى أن الميزانية الختامية وحسابات النتائج المالية للدورة المالية لعام ٢٠١١ كانت قد أظهرت أرباحاً صافية وقدرها /١٦٩.٢٩٢/ مليون ل.س. مائة وتسعون وستون مليوناً و مائتان واثنان وتسعون ألف ليرة سورية.

وبعد المناقشة ، صادقت الجمعية العمومية غير العادية على الميزانية الختامية بالإجماع.

خامساً: إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والمدير العام وممثلي الشركة عن أعمالهم لسنة

٢٠١١.

في ضوء المناقشات التي جرت لكافة التقارير والحسابات والميزانية، قررت الجمعية العمومية غير العادية بالإجماع إبراء ذمة السادة أعضاء مجلس إدارة البنك والمدير العام وممثليه البنك عن عام ٢٠١١.

سادساً: الإطلاع والمصادقة على النظام الأساسي المعدل.

جرى استعراض أهم المواد التي تم تعديلها من النظام الأساسي لبنك بيبيلوس- سورية (المذكورة أدناه) والتي تهدف بصورة رئيسية على توفيق أحكام النظام الأساسي لبنك بيبيلوس - سورية مع أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٢٩ لعام ٢٠١١ وأهم التعديلات هي التالية :

١- اعتماد اسم بنك بيبيلوس- سورية باللغة الأجنبية إلى جانب اللغة العربية (تعديل المادة ٢ من النظام الأساسي).

٢- تعداد غاية الشركة الأساسية وذلك بالقيام بكافة العمليات المصرفية وفق المادة (١٢) من القانون رقم (٢٨) لعام ٢٠٠١ والمواد (٨٥) و (٨٦) وغيرها من القانون رقم (٢٣) لعام ٢٠٠٢ (تعديل المادة ٣ من النظام الأساسي).


٣- إعادة تسعير ثمن السهم الواحد ليصبح مائة ليرة سورية بدلاً من خمسمائة ليرة سورية (تعديل المادة ٦ من النظام الأساسي).

٤- تسديد ثمن الأسهم بالقطع الأجنبي يكون بحسب سعر نشرة الصرف الحرة (تعديل المادة ٦ من النظام الأساسي).

٥- إعادة تنظيم كيفية تسديد قيمة الأسهم أقساطاً وفي حال تجزئة السهم، وممارسة حق الأفضلية وتخصيص الأسهم (تعديل المادة ٧ من النظام الأساسي).

٦- تعديل نسبة مساهمة الشريك الاستراتيجي (الشخص الاعتباري) لتصبح ٦٠% من رأسمال البنك (تعديل المادة ٩ من النظام الأساسي).





٧- تعديل عدد أعضاء مجلس الإدارة ليصبح من خمسة أعضاء حتى ثلاثة عشرة عضواً وعدد مرات انتخابهم وكيفية تعيين ممثلي الأشخاص الاعتباريين وعددهم وتعيين أعضاء من مجلس الإدارة من غير المساهمين (تعديل المادة ١١ من النظام الأساسي).

٨- تعيين المدير العام والرئيس التنفيذي وتحديد تعويضاته وصلاحياته (تعديل المادة ١٤ من النظام الأساسي).

٩- اجتماعات مجلس الإدارة وتوضيح لكيفية الإنابة بحضورها وتنظيمها (تعديل المادة ١٤ من النظام الأساسي).

١٠- أضيفت بعض المواد عن طريق إعادة هيكلة النظام الأساسي وتم تفريد بعض المواد وهي:

أ- توافق النظام الأساسي مع القانون.

ب- مدة عضوية مجلس الإدارة لسنة واحدة وشروط عضويته.

ت- صلاحيات رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب.

ث- حق التوقيع عن الشركة.

ج- حل الشركة وتصفيتها.

ح- تقديم المساعدة والخبرة الفنية من بنك بيلوس.

أبدى رئيس الجلسة أن مصرف سورية المركزي لم يرسل بعد أي ملاحظات على مشروع التعديل ، لذا يقترح التصويت بالموافقة على أن يتم تفويض مجلس الإدارة الذي سوف يتم انتخابه بالأخذ بمقترحات مصرف سورية المركزي ووزارة الاقتصاد والتجارة وهيئة الإشراف على الأوراق والأسواق المالية السورية كما هي أو بعد مناقشتها معهم للتوصل للصيغة النهائية للنظام الأساسي. وبالتالي تفويض مجلس الإدارة باعتماد النسخة النهائية للنظام الأساسي. لدى طرح الأمر للتصويت وافقت الجمعية العمومية غير العادية بالإجماع على تعديل النظام الأساسي لبنك بيلوس- سورية وفق مقترح مجلس الإدارة المذكور أعلاه مع تفويضه باعتماد النسخة النهائية.

سابعاً: تكوين الاحتياطات (إن أمكن).

وافقت الجمعية العمومية غير العادية بالإجماع على اقتراح مجلس الإدارة لجهة عدم تحويل أي مبلغ من الأرباح إلى الاحتياطي الإجمالي لعدم وجود أرباح محققة في السنة المالية ٢٠١١ بخاصة وأن الحسابات تظهر وجود أرباح غير محققة.

ولدى طرح الموضوع للتصويت، وافقت الجمعية العمومية بالإجماع على عدم تحويل أي من الأرباح إلى احتياطي الاجباري وتحويل كافة الأرباح الظاهرة في الميزانية (غير المحققة) إلى الاحتياطي الإجمالي.

ثامناً: انتخاب مجلس إدارة جديد وتعيين تعويضاته.

نظراً لانتهاؤ ولاية أعضاء مجلس الإدارة الحالي، وعملاً بأحكام المادة ١٣٩ من قانون الشركات، طرح السيد رئيس الجمعية العمومية غير العادية موضوع انتخاب مجلس إدارة جديدة مؤلف من تسعة أعضاء.

تم فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة استناداً على قانون الشركات رقم (٢٩) لعام ٢٠١١. وعملاً بأحكام قرارات مصرف سورية المركزي والتعميم رقم (١١٨٦) الصادر عن مصرف سورية المركزي بتاريخ ١-٦-٢٠١٢، وتم نشر الدعوة بالجرائد الرسمية بالصحف اليومية (تشرين والوطن) بتاريخ ١ و٢- شباط-٢٠١٢ وتمت

Handwritten signatures and stamps at the bottom of the page.

مناقشة الطلبات من قبل لجنة الترشيحات والتعيينات والتعويضات والمكافآت والإعلام و ترشيح كل من السادة المذكورين أدناه بعد توافر شروط الترشيح لعضوية مجلس الإدارة.

١- بنك بيبيلوس ممثلاً بـ:

- الدكتور فرانسوا باسيل.

- السيد سمعان باسيل.

- السيد آلان طعمة.

٢- صندوق الأوبك للتتمية الدولية ممثلاً بالمدير العام السيد سليمان جاسر الحريش.

٥- السيد نادر القلعي.

٦- السيد المعتز الصواف.

٧- السيد محمد المرتضى الدندشي.

٨- السيد أندره سمير أبو حمد.

٩- السيد فؤاد بازرباشي

١٠- السيد محمد مروان الحكيم.

عرض رئيس الجلسة أن جميع المرشحين يرغبون بأن تكون وفقا لأحكام النظام الأساسي للشركة وفق مقترح التعديل .

وافقت الجمعية العمومية بالإجماع على أن يتم الانتخاب برفع الأيدي.

بالإنتخاب نجح كل من:

ثلاثة ممثلين عن بنك بيبيلوس وهم :

- الدكتور فرانسوا باسيل.

- السيد سمعان باسيل.

- السيد آلان طعمة.

ويجوز للشخص الاعتباري تغييرهم وفقا لأحكام المادة /١٣٩/ من قانون الشركات.

- ممثل عن صندوق الأوبك وهو السيد: سليمان جاسر الحريش.

ويجوز للشخص الاعتباري تغييره وفقا لأحكام المادة /١٣٩/ من قانون الشركات.

- السيد نادر القلعي.

- السيد المعتز الصواف.

- السيد محمد المرتضى الدندشي.


- السيد أندره سمير أبو حمد.

- السيد محمد مروان الحكيم.

تم انتخاب مجلس الإدارة لمدة ولاية وقدرها سنة واحدة وفق مشروع تعديل النظام الأساسي.

تاسعاً: انتخاب مدقق الحسابات الخارجي وتحديد تعويضاته.

عرض رئيس الجمعية العمومية ضرورة تغيير مدقق الحسابات عملاً بأحكام قواعد الحوكمة الصادرة بالقرار رقم ٤٨٩ / ب / ٤ / م ن تاريخ ٨-٤-٢٠٠٩ والقانون رقم ٣٣ لعام ٢٠٠٩ الخاص بتنظيم المهنة المحاسبين القانونيين



حيث عرض إلى اقتراح سبق وأن قدمه مجلس الإدارة السابق لانتخاب السيد الدكتور قحطان سيوفي مدققاً لحسابات البنك.

ولدى طرح الأمر للتصويت وافقت الجمعية العمومية بالإجماع على انتخاب الدكتور قحطان سيوفي مدققاً لحسابات الشركة للسنة المالية ٢٠١٢ وفوضت مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.

عاشراً: الموافقة على عقد الإدارة المبرم مع بنك بيبيلوس ش.م.ل. وفقاً لأحكام مصرف سورية المركزي.

عرض السيد رئيس الجمعية العمومية غير العادية لموضوع تجديد عقد الإدارة الموقع بين بنك بيبيلوس - سورية وبنك بيبيلوس لبنان، واستعرض السيد رئيس الجمعية النتائج الإيجابية لذلك العقد والتي انعكست على واقع عمل بنك بيبيلوس - سورية نظراً للخبرة الطويلة والسمعة المميزة لبنك بيبيلوس لبنان في مجال العمل المصرفي وإدارته. ورغبة من مجلس إدارة بنك بيبيلوس - سورية السابق في استمرار التعاون مع بنك بيبيلوس لبنان لتطوير عمل إدارة بنك بيبيلوس - سورية وتحقيق غاياته بتقديم أفضل الخدمات للمتعاملين معه، فقد اقترحوا من خلال الدعوة الموجهة للجمعية العمومية المنشورة أصولاً تجديد عقد الإدارة الموقع مع بنك بيبيلوس لبنان، وذلك بعد الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على تجديد عقد الإدارة، علماً أن قيمة التعويضات المدفوعة لبنك بيبيلوس غير محددة نظراً لاختلاف طبيعة المساعدات المقدمة من سنة إلى أخرى. وبالتالي لا يوجد قيمة محددة للتصويت عليها.

تم طرح موضوع تجديد عقد الإدارة الموقع بين بنك بيبيلوس - سورية وبنك بيبيلوس لبنان للتصويت، ووافقت الجمعية العمومية بالإجماع على تجديد عقد الإدارة مع بنك بيبيلوس ش.م.ل. لمدة سنتين أيضاً تبدأ اعتباراً من تاريخ إنتهاء العقد المقدم سابقاً للمصرف سورية المركزي وتفويض مجلس الإدارة بتحديد شروط ومضمون العقد.

الحادي عشر: أي أمر بطرحه المساهمين :

سأل رئيس الجمعية العمومية المساهمين عن أي أمر يرغبون في طرحه على أعضاء الجمعية العمومية غير العادية لبنك بيبيلوس - سورية، فلم يكن هناك أي أمر.

وبانتهاء جدول الأعمال اختتمت الجمعية العمومية غير العادية أعمالها في تمام الساعة الواحدة من يوم الاثنين الموافق لـ ٢٣/٠٤/٢٠١٢.

مندوب وزارة الاقتصاد والتجارة

نعيم عنتر

علي صبيوح

٢٠١٢
مجلس الإدارة

رئيس الجمعية العمومية

سمعان باسيل


مراقب التصويت

جمال الدين قنبرية



مراقب التصويت

سمير حسن



مدون وقائع الجلسة

المحامي

هاني بيتجانة



٢٥ نيسان ٢٠١٢

